عليه السلام على ابنه المقتول كذا وكذا عاما لا يصيب حَوّاء . قوله : تأبّلَ هو تفعل من الأبول وهو أن تجزأ الوحش عن الماء فلا تقربه ; يقال منه : قد أبَلَتْ تأبُلُ (تأبَلُ) أبولاً وجَزَأت تجزأ جزءا سواء .

بن قال أبو عبيد : فشبه امتناع آدم عليه السلام من غشيان حواء بامتناع الوحش من ورود الماء إذا أبَلت .

[أحاديث سعيد المسيب C] .

بدأ وقال أبو عبيد : في حديث سعيد بن المسيب قال : في حريم